توجهنا الى مقدمة تعذر في تلك الحالة التوجه الى اخرى

والمقدمة الواحدة لا تنتج واجيب عن الاول بان العلم به

وباستلزام المقدمتين على الترتيب الخاص لذلك ضروري

وظهور الخطاء بعد النظر الصحيح ممنوع وعن الثاني بان طرفيه

معلومان والنسبة مبهمة والمطلوب تعينها فاذا حصل تميز

عن غيره

عن غيره بطرفيه وعن الثالث بان الذهن يستحضرهما كما يستحضر

طرفي الشرطية ويحكم بالملازمة او المعاندة بينهما وان حتى

المهندسون بوجهين الاول ان التصديق يتوقف على التصور

وذات الله تعالى غير معقولة والاجازة التعقل لما سند كره

في ذلك الكتاب الثاني فلا يكون محكوما عليه الثاني ان اقرب الامور

Copyright © King Saud University